[159] العاطفية، وهو مما يتنزه عنه مقام النبوة لامر يتصل بصميم التشريع من اثبات العصمة لهم، وما يلازم ذلك من لزوم الرجوع إليهم والتأثر والتأسي بهم في أخذ الاحكام، على ان الآية لا يتضح لها معنى غير ذلك كما أوضحناه في بداية الحديث. الآية الثانية قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا ا وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه إلى ا والرسول ان كنتم تؤمنون با واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا (1). وقد قرب الفخر الرازي دلالتها على عصمة أولي الامر في تفسيره لهذه الآية بقوله: (ان ا تعالى أمر بطاعة أولي الامر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر ا بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوما عن الخطأ إذ لو لم يكن معصوما عن الخطأ كان بتقدير اقدامه على الخطأ، يكون قد أمر ا بمتابعته، فيكون ذلك أمرا بفعل ذلك الخطأ، والخطأ لكونه خطأ منهي عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الامر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وانه محال، فثبت ان ا تعالى أمر بطاعة أولي الامر على سبيل الجزم، وثبت ان كل من أمر ا بطاعته على سبيل الجزم وجب ان يكون معصوما عن الخطأ، فثبت قطعا أن أولي الامر المذكور في هذه الآية لا بد وان يكون معصوما (2)) ولكن الفخر الرازي خالف الشيعة في دعواهم في ارادة خصوص أئمتهم من هذه الآية وقرب ان يكون المراد منها أهل الاجماع بالخصوص، واستدل على ذلك بقوله: (ثم نقول: ذلك المعصوم).

(1) النساء / 59. (2) التفسير الكبير، ج 10 ص 144. ويؤيد هذا التقريب مساواتهم والرسول في وجوب طاعتهم مما يدل على ان جعل الاطاعة لهم ليس من نوع جعلها للآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر بل هي من نوع اطاعة ا والرسول التي تجب على كل حال. (*)